

(المادة الحادية عشرة)

صاح هذا الاتفاق سارى المفعول من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه .

ويستل به لمدة خمس سنوات تجديد تقائيا لمدة ذاتها ما لم يحظر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته كتابة في إنهاء العمل به قبل انتهاء المدة ستة أشهر .

حرر هذا الاتفاق في يوم الاثنين الموافق ٤ من شهر أكتوبر عام ١٩٦٥ من اثنتين أصليتين باللغة العربية .

عن حكومة دولة الكويت خالد المسعود الفهد	عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة دكتور محمود فوزى
---	---

وزارة الخارجية

أشأن اتفاقية التعاون في ميدان السياحة المعقودة بين حكومة
الجمهورية العربية المتحدة و حكومة جمهورية بلغاريا الشعبية

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٤٩٨ لسنة ١٩٦٦ الصادر بتاريخ
٥ فبراير سنة ١٩٦٦ بالموافقة على اتفاقية التعاون في ميدان السياحة المعقودة
بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة و حكومة جمهورية بلغاريا الشعبية
والموقع بها في القاهرة بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٥ ؛

قرر :

مادة جديدة - تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون في ميدان
السياحة المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة و حكومة جمهورية
بلغاريا الشعبية والموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٥
ويجمل بها اعتبارا من ٢٥ يوليو سنة ١٩٦٦ وهو تاريخ تبادل وثائق
التصديق عليها ما

محمود رياض

(ب) قبول البعثات الفنية وتقديم المنح التدريبية في الميادين المذكورة .

(ج) إعارة مستخدمى وموظفى كل طرف للآخر بطلب منه .

(المادة الخامسة)

يقدم كل من الطرفين المتعاقدين كافة التسهيلات الممكنة لكل ما من شأنه زيادة تفهم ثقافة البلد الآخر وفنه عن طريق :

(١) الاشتراك في المؤتمرات والندوات العلمية والفنية التى تعقد في كلا البلدين رغبة في زيادة التعاون بين رجال العلم والفكر والفن .

(ب) تنسيق الجهود في سبيل التعاون الثقافي الدولى ، خاصة ما له علاقة بنشاط (اليونسكو) ومؤتمراتها العامة والإقليمية .

(المادة السادسة)

يجمل الطرفان المتعاقدان على تضمين المناهج الدراسية لدى كل منهما قدرا كافيا عن تاريخ وجغرافية بلد الطرف الآخر مما يساعد على تكوين فكرة صحيحة لدى للشء عن البلد الآخر .

(المادة السابعة)

رغبة في زيادة تعريف شعبيهما كل بالآخر وتقوية أواصر الصداقة بينهما يتعهد الطرفان المتعاقدان بتشجيع إقامة المباريات والاتصالات الرياضية بين مظماتها الرياضية .

(المادة الثامنة)

(١) يعمل الطرفان على توحيد موعد عطلة نصف السنة الدراسية بحيث تبدأ خلال الأسبوع الثالث من شهر يناير من كل سنة .

(ب) يعمل الطرفان على توحيد التشكيلات الإدارية الرئيسية لوزارتى التربية في بلديهما .

(المادة التاسعة)

تنظم إعارة العاملين والفنيين بين الطرفين المتعاقدين باتفاق خاص يراعى فيه تحقيق التجاوز من الحد الأقصى المقرر لمدة الإعارة بالنسبة لبعض الوظائف الخاصة

(المادة العاشرة)

يضع الطرفان المتعاقدان بالاتفاق فيما بينهما برامج تنفيذية يسرى كل منهما لمدة سنتين تحدد تفاصيل تطبيق أحكام هذا الاتفاق على أن تتضمن الشروط المسائية المترتبة على هذا التطبيق .

اتفاقية

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية
بلغاريا الشعبية للتعاون في ميدان السياحة

رغبة من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية بلغاريا
الشعبية في تنمية العلاقات الودية بينهما على أساس من المساواة وعدم
التدخل والمصالح المشتركة فقد اتفقتا على ما يأتي :

(مادة ١)

تولى كل من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية
بلغاريا الشعبية عناية خاصة لتطوير وتدعيم العلاقات السياحية بين البلدين .

(مادة ٢)

يعمل الطرفان على تنشيط سفر الأفواج والأفراد سواء من رعاياهم
أو من الأجانب بقصد السياحة إلى الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية
بلغاريا الشعبية ويقدم كل منهما المساعدات اللازمة للقيام بهذه الرحلات .

(مادة ٣)

يقدم الطرفان كافة التسهيلات لمنح التأشيرات على وجه السرعة وتبسيط
جميع الإجراءات الخاصة بمسافر السياح من الأجانب أو من رعايا كل من
البلدين الذين يزورون أو يرغبون في إطالة مدة إقامتهم في أي من البلدين .

(مادة ٤)

يعمل الطرفان على تنشيط الدعاية السياحية عن طريق تبادل
المطبوعات (النشرات والدفائل السياحية) والأفلام والمعارض . . الخ
بقصد تحقيق زيادة الحركة السياحية بين البلدين .

(مادة ٥)

يؤثر تنظيم الرحلات وإعداد العقود في الجمهورية العربية المتحدة عن
طريق وزارة السياحة والآثار وفي جمهورية بلغاريا الشعبية من طريق
هيئة المروحات التجارية الموحدة (بلقان تورست) .

تأور وزارة السياحة والآثار بالجمهورية العربية المتحدة وهيئة المشروعات
التجارية الموحدة التابعة لمجلس وزراء جمهورية بلغاريا الشعبية بالإشراف
على وكالات السفر في كل من البلدين لضمان قيامها بالالتزامات المعهود
إليها بما يندرج فيما يتعلق بالسياح .

(مادة ٦)

يؤثر الطرفان تنظيم تبادل زيارات خبراء السياحة وتبادل المعلومات
لدراسة ما يحققه كل من البلدين من إنجازات في ميدان السياحة .

(مادة ٧)

تتعاون سنويا كل من وزارة السياحة والآثار بالجمهورية العربية المتحدة
والهيئة العامة للسياحة التابعة لمجلس وزراء جمهورية بلغاريا الشعبية بمناقشة
الإجراءات اللازمة لتطبيق هذه الاتفاقية وللتوسع في التعاون بينهما
في ميدان السياحة .

(مادة ٨)

مدت هذه الاتفاقية ثلاث سنوات وتصبح سارية المفعول من تاريخ
تبادل وثائق التصديق عليها الذي سيتم في مدينة صوفيا .

وتتجدد هذه الاتفاقية تلقائيا لمدة ثلاث سنوات أخرى ما لم ينظر أحد
الطرفين الطرف الآخر برغبته في إنهاؤها في موعد يسبق تاريخ انتهاء العمل
بها بسنة أشهر على الأقل .

أعدت هذه الاتفاقية من نصحتين أصليتين باللغة الإنجليزية ووقعت
بالإنابة في السابع عشر من شهر نوفمبر سنة ١٩٦٥

عن	عن
حكومة الجمهورية العربية المتحدة	حكومة الجمهورية الشعبية البلغارية
عزيز أحمد يس	إيفان ياشيف